شبكة الانتخابات في العالم العربي

نشرة المراقب الانتخابي
لشهر كانون الأول/ ديسمبر 2009

شبكة الانتخابات في العالم العربي
Telefax: 962-6-4655043, Mobile: (+962795151590) (+962777370650)
P.O Box 212524 Amman, www.intekhabat.org

المحتويات

أولاً:النظام الانتخابي 4
ثانياً:المرشحون 4
ثالثاً:النتائج 4
أولاً: الناخبون 5
ثانياً: المراقبة المحلية والدولية 5
ثالثاً:الكلفة المادية للانتخابات 5
رابعاً:النتائج 5
أولاً: الانتخابات الرئاسية والتشريعية 6
- المرشحون 6
- مطالب المعارضة 6
ثانياً: انتخابات مكتب الارشاد للاخوان المسلمين 7
أولاً: الانتخابات النيابية 7
- قانون الانتخابات 7
- موعد الانتخابات 8
- تسجيل الناخبين 8
- المرشحون والكتل السياسية 8
- المراقبة المحلية والدولية 9
- مدونة السلوك الانتخابي 9
- الحملات الانتخابية 9
- التكلفة المادية 9
- خطة أمنية لحماية الانتخابات 9
- الاقليات والانتخابات 10
- المرأة والانتخابات 10
ثانياً: التحضير للتعداد العام للسكان نهاية 2010 10
أولاً: تشكيل الحكومة الجديدة والاعداد لانتخابات نيابية القادمة 10
ثانياً: انتخابات مجلس الاعيان 11
أولاً: الحكومة الجديدة 11
ثانياً: التقرير النهائي لهيئة الاشراف على الحملة الانتخابية النيابية 11
ثالثاً: الانتخابات البلدية 11
أولاً: المعارضة 12
ثانياً: رفض طعون في انتخابات مجلس الشيوخ 12
أولاً: تمديد الولاية الرئاسية والتشريعية وموعد الانتخابات القادم 13

ثانياً: المجالس المحلية 13
أولاً: المرشحون والكتل السياسية..... 13
ثانياً: تسجيل الناخبين 13
ثالثاً: انتهاء الدورة الاخيرة للبرلمان 14
رابعاً: قانون الاستفتاء 14
خامساً: التمويل المادي 15
سادساً: المراقبة المحلية والدولية 15
أولاً: يوم الاقتراع 16
ثانياً: المراقبة المحلية 16
ثالثاً: النتائج 17
رابعاً: اداء اليمين الدستورية 17
خامساً: طعون انتخابية 17

الفصل الأول: الجزائر- اجراء انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة

أولاً: النظام الانتخابي

يتكون مجلس الأمة الجزائري (الغرفة الثانية في البرلمان) من 144 مقعداً وتجري كل ثلاث سنوات تجديد نصف عدد اعضائه 72 عضواً، ووفقاً للدستور يجري انتخاب 48 عضوا يلتحقون لولاية تقدر بـ6 سنوات في الولايات الجزائرية الـ48 في حين يقوم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بتعيين 24 نائبا من الشخصيات السياسية والثقافية والوطنية الاعتبارية في الجزائر ضمن الثلث الرئاسي في المجلس لتعويض 24 نائبا انتهت عهدتهم النيابية ايضا او تجديد العهدة النيابية لعدد منهم.

ثانياً: المرشحون

تنافست 5 أحزاب سياسية (الجبهة الوطنية الجزائرية والتجمع الديمقراطي من أجل الثقافة وحركة مجتمع السلم وجبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي) ويقتصر التصويت والترشح في هذه الانتخابات على الاعضاء المنتخبين في المجالس المحلية والولائية باسم احزابهم السياسية او كمستقلين.

ثالثاً: النتائج

جرت انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة الجزائري الثلاثاء 29 كانون أول/ديسمبر 2009، وقد أعلن المجلس الدستوري الجزائري في بيان أصدره الخميس 31 كانون أول/ديسمبر 2009، عن النتائج الإجمالية وكانت كالتالي:-

- عدد الولايات المعنية:48
- الناخبون المسجلون: 15934
- الناخبون المصوتون: 15315
- الناخبون الممتنعون : 619
- نسبة المشاركة:11 .96 %
- عدد الاصوات الملغاة: 1049
- عدد الاصوات المعبر عنها: 14266

وضمن النتائج الاولية التي تم الاعلان عنها يوم 30 كانون أول/ديسمبر 2009، نالت أحزاب التحالف الرئاسي(الأفالان والأرندي وحمس) مجتمعة 44 مقعدا أي أكثر من 95 % من مقاعد مجلس الأمة حيث تمكن حزب جبهة التحرير الوطني(الافلان) من الحصول على 22 مقعدا في حين حصد حزب التجمع الوطني الديمقراطي(الارندي) 20 مقعدا، أما حركة مجتمع السلم(حمس) وهو حزب اسلامي فقد حصد مقعدين فقط.
في حين حصل حزب الجبهة الوطنية الجزائرية على مقعدين وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على مقعد وفاز مرشح مستقل بمقعد وغاب عن الانتخابات جبهة القوى الاشتراكية وهو أقدم حزب معارض.

ومقارنة بانتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة 2006، فقد خسرت حزب جبهة التحرير الوطني 7مقاعد، بينما زاد رصيد التجمع الوطني الديمقراطي بثمانية مقاعد ، وتراجع رصيد حركة مجتمع السلم بمقعد واحد. والأحزاب الثلاثة تشكل التحالف الرئاسي الذي دعم ترشح بوتفليقة في انتخابات الرئاسة عامي 2004 و2009.

الفصل الثاني: جزر القمر- اجراء الانتخابات البرلمانية في جولتين

أولاً: الناخبون

دعي 360.000 ناخب في 6 كانون أول/ديسمبر2009، الى 700 مركز اقتراع في الجولة الاولى لانتخاب نواب ومستشاري اتحاد جزر القمر الثلاث (انجوان وقمر الكبرى وموهيلي) من بين 144 مرشحا للمقاعد النيابية في الجمعية الوطنية التي تتكون من 33 نائبا ينتخب منهم عبر الاقتراع المباشر 24 نائبا لولاية من خمس سنوات اما النواب الـ9 الباقون فتعينهم مجالس كل جزيرة بمعدل 3 نواب لكل منها. وجرت الجولة الثانية في 20 كانون أول/ديسمبر2009. يشار الى ان ولاية مجلس النواب قد انتهت منذ حزيران/يونيو 2009.

ثانياً: المراقبة المحلية والدولية

جرت عمليات الاقتراع بحضور 20 مراقبا من الاتحاد الافريقي بقيادة وزير خارجية جزر موريشيوس السابق انيل غايان.

ثالثاً:الكلفة المادية للانتخابات

بلغت تكاليف عملية الاقتراع حوالى 3.5 مليون يورو مولها اتحاد القمر والجهات المانحة والصناديق الدولية (فرنسا والجامعة العربية والاتحاد الافريقي والاتحاد الاوروبي وليبيا).

رابعاً:النتائج

اظهرت النتائج الأولية التي اعلنتها حكومة جزر القمر الثلاثاء 22 كانون أول/ديسمبر2009، فوز الحزب الحاكم بزعامة الرئيس احمد عبد الله محمد سامبي بـ 19 مقعدا بينما حصلت المعارضة على 5 مقاعد.
واعيد انتخاب 5 من وزراء الحكومة الحاليين فيما اصبح وزير الخارجية علي مزيمبا ورئيس الوزراء السابق بيانريفي تارميدي من بين الوجوه الجديدة في صفوف المعارضة في البرلمان. وفوز حزب الرئيس احمد عبد الله سامبي يعني ان يتمكن الرئيس من تمديد ولايته لسنة اضافية، علما ان ولايته الحالية تنتهي مبدئيا 2010.
وانتخب سامبي (51 عاما) في 2006 في اول انتقال سلمي للسلطة في جزر القمر. وشهد اتحاد جزر القمر 19 انقلابا ومحاولة انقلابية منذ استقلاله عن فرنسا في 1975.

وقد عدل الدستور الجديد لاتحاد جزر القمر، المصادق عليه في استفتاء في 17 ايار/مايو2009، ولاية رئيس الاتحاد وتحولت مدتها من اربع الى خمس سنوات كما حد من صلاحيات رؤساء الجزر الثلاث ليصبحوا حكاما، لكن الخلاف لا يزال قائما حول ما اذا كان هذا التعديل ينطبق على الرئيس الحالي ام لا.

الفصل الثالث: مصر- الانتخابات الرئاسية والتشريعية وانتخاب مكتب الارشاد للاخوان المسلمين

أولاً: الانتخابات الرئاسية والتشريعية

- **المرشحون**

اشترط محمد البرادعي المدير العام السابق للوكالة الدولية للطاقة الذرية لترشيح نفسه في الانتخابات الرئاسية المصرية 2011 جملة من الشروط أهمها :(ضرورة انشاء لجنة مستقلة ومحايدة تتولى تنظيم جميع الاجراءات الخاصة بالعملية الانتخابية لضمان نزاهتها والاشراف القضائي الكامل على الانتخابات ووجود مراقبين دوليين من الامم المتحدة للتأكد من سلامة الانتخابات وفتح باب الترشيح امام جميع المصريين لكي تكون هناك فرصة متكافئة وحقيقية امام الجميع دون اعتبارات حزبية او شخصية ووضع دستور جديد يقوم على كفالة جميع الحريات وحقوق الانسان المتفق عليها عالميا).

يشار الى ان شروط الترشح للانتخابات الرئاسية تقضي بانه على اي شخصية راغبة في المنافسة على خلافة مبارك ان تجد مخرجا من القيود القانونية التي تجعل من المستحيل تقدم اي مرشح مستقل. فبموجب تعديل دستوري ادخل في 2005، ينبغي ان يحصل اي مرشح مستقل للرئاسة على تأييد 250 عضوا منتخبا في المجالس التمثيلية من بينهم 65 عضوا على الاقل في مجلس الشعب و25 عضوا على الاقل في مجلس الشورى (الغرفة الثانية للبرلمان) و14 عضوا في مجالس المحافظات. ولما كانت هذه المجالس خاضعة لهيمنة الحزب الحاكم فان تامين هذا النصاب غير ممكن.

ويتيح التعديل الدستوري الترشح لاي عضو في هيئة قيادية لاحد الاحزاب المعترف بها رسميا بشرط ان يكون امضي عاما في هذه الهيئة. ويعد هذا الطريق الوحيد المفتوح امام من يطمحون الى خوض غمار المنافسة عام 2011.

- **مطالب المعارضة**

حدد ائتلاف أحزاب المعارضة المصرية الأربعة الكبرى، وهي (التجمع والوفد والناصري والجبهة الديمقراطية)، سبعة شروط لضمان نزاهة الانتخابات البرلمانية 2010. وتركت الأحزاب الأربعة قرار المشاركة في الانتخابات معلقا انتظارا لتحقيق مطالبها، بينما طالبت في ما يتعلق بالانتخابات الرئاسية 2011 بإدخال تعديلات دستورية تؤكد على مبدأ الفصل بين السلطات وتقليص صلاحيات رئيس الجمهورية، وتحديد انتخابه بفترتين فقط.

والشروط السبعة هي:-(إنهاء العمل بقانون الطوارئ، وجود إشراف قضائي كامل على العملية الانتخابية في جميع مراحلها بداية من إعداد الجداول الانتخابية حتى مرحلتي الاقتراع والفرز، إجراء تعديلات على بعض أحكام قانون مجلس الشعب تسمح بإجراء الانتخابات على أساس القوائم النسبية غير المشروطة سواء كانت قوائم حزبية أو مستقلة، إعداد جداول الناخبين على أساس الرقم القومي، التزام الأحزاب والمستقلين بالوسائل والأساليب المنظمة للدعاية الانتخابية وبالحد الأقصى للمبالغ المالية التي يجوز إنفاقها على هذه الدعاية طبقا لقرار اللجنة العليا للانتخابات، تحقيق تكافؤ إعلامي في كل أدوات الإعلام يسمح لمرشحي المعارضة والمستقلين بالتعبير عن برامجهم من خلال وسائل الإعلام المملوكة للدولة أسوة بمرشحي الحزب الوطني الحاكم، وأخيرا رفع جميع القيود عن الحركة الحزبية وحقها في التواصل مع الجماهير).

ثانياً: انتخابات مكتب الارشاد للاخوان المسلمين

انتخب مجلس شورى الإخوان المسلمين في مصر مكتب الارشاد للجماعة والمؤلف من 16 عضوا في الفترة الواقعة بين 17-20 كانون أول/ديسمبر 2009 اذ قامت هيئة مشرفة على الانتخابات بالتنقل بين المحافظات لإجراء الانتخابات وإرسال نتائجها إلى القاهرة للفرز.

وقد اعلن المرشد العام للجماعة محمد مهدي عاكف في21 كانون اول/ديسمبر2009، نتائج الانتخابات التي أظهرت فوز كل من:-(1-أ. د. أسامة نصر الدين،2- أ. جمعة أمين عبد العزيز،3- أ. د. رشاد البيومي،4- م. سعد عصمت الحسيني،5- أ. د. عبد الرحمن البر،6- د. عصام العريان،7- أ. د. محمد بديع،8- أ. د. محمد سعد الكتاتني،9- أ. د. محمد عبد الرحمن المرسي،10- أ. د. محمد مرسي،11- أ. د. محمود أبو زيد،12- أ. د. محمود حسين،13- أ. د. محمود عزت،14- أ. د. محمود غزلان،15- د. محيي حامد،16- د. مصطفى الغنيمي).

كما ورشح مجلس شورى الجماعة 5 من قياداتها لخلافة المرشد العام محمد مهدي عاكف الذي ستنتهي ولايته في 13 كانون ثاني/يناير2010 وهم عزت وبديع وحبيب والبيومي والبر، وطلب من اللجنة المشرفة على الانتخابات إرسال اسمي المرشحين الحاصلين على أعلى أصوات في انتخابات مكتب الإرشاد من بين هؤلاء الخمسة ليختار المجلس من بينهما المرشد الثامن لـ (الإخوان) ولم يحسم الامر حتى نهاية كانون أول/ديسمبر2009.

الفصل الرابع: العراق- الانتخابات النيابية 7 آذار/مارس 2010 والاحصاء السكاني

أولاً: الانتخابات النيابية

- **قانون الانتخابات**

صادق مجلس رئاسة الجمهورية في العراق في 13 كانون أول/ديسمبر 2009 على قرار مجلس النواب باقرار مشروع قانون التعديل الأول لقانون الانتخابات رقد 16 لسنة 2005 .

ونص القانون على ان يتألف مجلس النواب من 325 مقعدا بنسبة مقعد واحد لكل 100.000 نسمة وفقاً لإحصائيات وزارة التجارة العراقية للمحافظات 2005 على أن تضاف إليها نسبة النمو السكاني بمعدل 2.8%

سنوياً لكل محافظة، كما نص القانون على ان يصوتوا العراقيين أينما كانوا لقوائم محافظاتهم أو لمرشحيهم على أن يشمل المصوتين خارج العراق بضوابط التصويت الخاص.
وفيما يخص بتوزيع المقاعد تضمن قرار مجلس النواب العراقي في المصادقة على التعديل الاول لقانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2009 ملحقا يبين توزيع المقاعد بين المحافظات وكالتالي: (بغداد 68، نينوى 31، البصرة 24، ذي قار 18، السليمانية 17، بابل 16، الأنبار 14، اربيل 14، ديالى 13، كركوك 12، صلاح الدين 12، النجف 12، واسط 11، القادسية 11، ميسان 10، دهوك 10، كربلاء 10، المثنى 7).

- **موعد الانتخابات**

أصدر مجلس رئاسة الجمهورية في العراق مرسوماً جمهورياً حدد بموجبه يوم 7 آذار/ مارس 2010 موعداً لإجراء الانتخابات النيابية في عموم العراق.

- **تسجيل الناخبين**

شملت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق جميع الاشخاص من مواليد عام 1992 بالتصويت خلال الانتخابات النيابية 2010 من دون استثناء نظراً لبلوغهم السن القانونية للتصويت. وذكرت المفوضية انه يحق لـ3 ملايين عراقي مقيمين في الخارج المشاركة بالانتخابات البرلمانية وانه قد تم تسجيل 1.900.000 (مليونا و900 ألف ناخب) مقيم خارج العراق للتصويت في الانتخابات النيابية 2010 ، كما وذكرت المفوضية أن الدول التي سيشارك فيها العراقيون هي 15 دولة (سوريا،الاردن،بريطانيا، السويد،المانيا،الامارات العربية،استراليا،لبنان،إيران،امريكا،دنمارك،كندا،مصر،هولندا،تركيا) وسيكون تصويتهم في يوم الانتخابات الخاصة في 5 آذار/مارس 2010 في ثلاثة أيام متتالية وهي 5 و 6 و7 من شهر آذار/مارس2010. وقد حددت المفوضية 10 كانون ثاني/يناير2010 آخر يوم يمكن أن ترد فيه موافقة الدول المشار اليها، على إقامة الانتخابات النيابية على أراضيها.

- **المرشحون والكتل السياسية**

بلغ عدد الائتلافات السياسية التي ستشارك في الانتخابات البرلمانية العراقية 2010، 14 ائتلافا و306 كيانا سياسيا تضمنت اكثر من 6500 مرشحا، وقد قامت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بإجراء عملية القرعة لاختيار ارقام الكيانات والائتلافات المشاركة في الانتخابات البرلمانية 2010، والذي بموجبها سيتم ادراج ارقام الكيانات في ورقة الاقتراع وفقا للترتيب التصاعدي وستبدأ بالرقم (310) وتنتهي بـ (395).في حين سيبدأ تسلسل الائتلافات والكيانات – للمقاعد العامة – من الرقم الاول (310) وتنتهي بالرقم (376). اما مقاعد باقي المكونات توزعت كما يلي : الايزيدي اربعة كيانات : من الرقم 377 ـــ 380 / الصابئة اربعة كيانات : من 381 ـــ 384 / الشبك اربع كيانات : من 385 ـــ 388 / المسيحي سبع كيانات : من 389 ـــ 395 .

- **المراقبة المحلية والدولية**

أعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أنه تم تسجيل 154 منظمة محلية سمح لها بالمشاركة في مراقبة الانتخابات النيابية 2010 فيما بلغ عدد المراقبين 13.049 مراقبا، في حين بلغ عدد وكلاء الكيانات السياسية 10.042 وكيلاً، في وقت بلغ فيه عدد الاعلاميين المحليين 221 اعلاميا وثمانية اعلاميين دوليين. كما ووجهت المفوضية دعوات إلى كل السفارات والمنظمات الأوربية والاتحاد الأوربي والمؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية للمشاركة في مراقبة الانتخابات.

- **مدونة السلوك الانتخابي**

أقترح مجلس الرئاسة مشروع قانون للسلوك الانتخابي، وتم عرضه على مجلس النواب ليقوم بدوره بالتصويت عليه في 3 كانون ثاني/يناير2010، يشار إلى أن الهدف من قانون السلوك الانتخابي هو تنظيم العملية الانتخابية بدءا بالسجل الانتخابي وإجراء الاقتراحات والحملة الانتخابية (الدعاية الانتخابية) وانتهاء بالعدّ والفرز وإعلان النتائج بشكلها النهائي، ألا أن الإشكال في مشروع القانون هذا، هو أنه يدعو إلى تشكيل لجنة للإشراف على مفوضية الانتخابات، في حين أن الدستور وقانون المفوضية يقرران أن المفوضية مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب. من الجدير بالذكر ان قانون الانتخابات الجديد جاء في مواده ما يشير إلى السلوك الانتخابي، من حيث المحافظة على شفافية الانتخابات والمنافسة الشريفة بين المرشحين والحملة الانتخابية العادلة وإطلاق يد مفوضية الانتخابات بإجراء انتخابات حسب القانون، وعدم التأثير عليها من أي جهة.

- **الحملات الانتخابية**

أعلنت هيئة النزاهة العامة في العراق عن تشكيل فرق لكشف استخدام أموال الدولة في الحملات الانتخابية. وقال بيان أصدرته الهيئة انها شكلت 17 فريق عمل يرتبط برئيس الهيئة لكشف استخدام اموال وموارد الدولة في الحملات الإعلامية للمرشحين. وستباشر هذه الفرق مهامها عشية انطلاق الحملات الانتخابية لضمان نزاهة وقانونية الحملات الانتخابية .

- **التكلفة المادية**

وافقت وزارة المالية العراقية على تخصيصات الميزانية الانتخابية المقدمة من المفوضية العليا للانتخابات، وقد أشعرت وزارة المالية بقرارها إطلاق التخصيصات على شكل دفعات لتسهيل عمل المفوضية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتامين الأمور اللوجستية والتعاقد مع الشركات وتهيئة كل المخصصات المالية لإجراء الانتخابات. يذكر أن المبلغ الذي طلبته المفوضية هو 280 مليون دولار يكون على شكل أبواب صرف متعددة وفقا للقوانين والتشريعات.

- **خطة أمنية لحماية الانتخابات**

وضعت المفوضية العليا للانتخابات ووزارة الداخلية العراقية خطة أمنية لحماية مرحلة الحملات الانتخابية ويوم الاقتراع.

- **الاقليات والانتخابات**

دعا رئيس طائفة الصابئة المندائيين في العراق المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات بجعل الطائفة دائرة انتخابية واحدة، معربا عن قلقه من تسييس نظام الكوتا لصالح الكتل المتنفذة، حسب بيان لرئيس الطائفة.

- **المرأة والانتخابات**

طالبت عدد من البرلمانيات العراقيات بزيادة نسبة الكوتا في تمثيل النساء في البرلمان والبالغة 25 % في انتخابات 2010، وأعربن عن مخاوفهن من عدم إدراج نص يضمن تسلسل للنساء في قائمة المرشحين حيث كان هذا التسلسل موجودا في القانون السابق، أما الآن فالتسلسل غير موجود في القانون نفسه وهذا لا يضمن صعود النساء. ويشير النص الدستوري لقانون الانتخابات إلى أن نسبة تمثيل النساء لا تقل عن 25% وتعني أن كل ثلاثة نواب في القائمة الواحدة أمامهم نائبة لتحقيق نسبة الكوتا في البرلمان.

ثانياً: التحضير للتعداد العام للسكان نهاية 2010

أعلن الجهاز المركزي للإحصاء في العراق انتهاءه من عملية الحصر والترقيم للمساكن في عموم العراق باستثناء محافظة الموصل (شمال العراق) التي يأمل بالانتهاء منها قبل نهاية هذا العام 2009، والتي تمثل المرحلة الأولى من عملية التعداد العام للسكان التي ستجرى في تشرين الأول/اكتوبر 2010، وسيحصل الجهاز على النتائج النهائية في آذار/مارس 2010 قبل أن يباشر بتشكيل ورش تدريب العدادين وتهيئتهم لإجراء التعداد السكاني.

وكان العراق قد أجرى آخر تعداد لسكانه عام 1997، وبلغ عدد السكان حينها 22 مليون نسمة باستثناء اقليم كردستان. يذكر أن العراق يجري تعداداً عاماً لسكانه كل عشرة سنوات، لكن الظروف الأمنية والخلافات السياسية أرجأت التعداد ثلاث مرات حتى اتخذت الحكومة قراراً بإجرائه نهاية العام 2010.

الفصل الخامس: الأردن- تشكيل حكومة جديدة والاعداد للانتخابات النيابية القادمة

أولاً: تشكيل الحكومة الجديدة والاعداد لانتخابات نيابية القادمة

صدرت الارادة الملكية في 14 كانون أول/ديسمبر2009، بالموافقة على تشكيل الحكومة الجديدة، التي كلف الملك عبدالله الثاني دولة الرئيس سمير الرفاعي بتشكيلها في 9 كانون أول/ديسمبر 2009، خلفا لحكومة المهندس نادر الذهبي التي قدمت استقالتها في ذات التاريخ.

وتنفيذا لما جاء في المبادرة الملكية قرر مجلس الوزراء الاعداد لاجراء انتخابات نيابية جديدة، وشكل رئيس الوزراء سمير الرفاعي في 16 كانون أول/ديسمبر2009، لجنتي الاعداد للانتخابات النيابية واللامركزية برئاسته للجنتين، وتضم نائب الرئيس وزير الدولة ونائب الرئيس وزير الداخلية ووزيري الدولة للشؤون البرلمانية والاعلام ووزيري العدل والتنمية السياسية.

ثانياً: انتخابات مجلس الاعيان

انتخب مجلس الاعيان في 30 كانون أول/ديسمبر2009، برئاسة الرئيس الجديد للمجلس طـــاهر المـــصري اعضاء المكتب الدائم للمجلس ولجانه الدائمة والمجلس العالي. حيث تشكل المكتب الدائم من الاعيان د. فايز الطراونة نائبا اول للرئيس وعبد الرؤوف الروابدة نائبا ثانيا ومروان الحمود وليلى شرف مساعدين للرئيس.
وانتخب المجلس 3 اعيان لعضوية المجلس العالي لتفسير الدستور وهم الاعيان م. علي ابـــو الراغـــب ود. معروف البخيت ومحمد صامد الرقاد.
وتشكل المجلس العالي لتفسير الدستور من رئيس مجلس الاعيان رئيسا ومن 8 اعضاء ينتخب مجلس الاعيان 3 منهم اضافة الى 5 من قضاة اعلى محكمة نظامية بترتيب الاقدمية.

الفصل السادس، لبنان ـ الحكومة الجديدة تنال الثقة

أولاً: الحكومة الجديدة

نالت الحكومة اللبنانية الجديدة في 10 كانون أول/ديسمبر2009 برئاسة سعد الحريري، ثقة المجلس النيـــابي باغلبية 122 صوتا من اصل 124، وامتنع نائب واحد عن التصويت فيما اعلن نائب آخر حجب الثقة، وغاب عن الجلسة 4 نواب. يشار الى ان الانتخابات النيابية اللبنانية جرت في حزيران/يوليو2009.

ثانياً: التقرير النهائي لهيئة الاشراف على الحملة الانتخابية النيابية

تسلم وزير الداخلية زياد بارود في 27 كانون اول/ديسمبر2009 التقرير النهائي لهيئة الاشراف على الحملـــة الانتخابية، عن الانتخابات النيابية اللبنانية التي جرت في حزيران/يونيو2009 من رئيسها القاضي غسان أبو علوان، وذلك وفقاً للفقرة 5 من المادة 19 من قانون الانتخاب. وسيرفع الوزير بارود بدوره التقريـــر الـــى رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس النواب وورئيس الحكومة قبل نشره في الجريدة الرسمية وتعميمه. وستوزع نسخ عن التقرير لاحقاً لوسائل الاعلام والمعنيين .

ثالثاً: الانتخابات البلدية

بدأت وزارة الداخلية اللبنانية بالاعداد للقوائم الانتخابية منذ 5 كانون أول/ديـــسمبر2009 وذلـــك تحـــضيراً للانتخابات البلدية التي أكدت انها ستجرى في موعدها.

الفصل السابع، موريتانيا ـ تشكيل اطار سياسي موحد للمعارضة ورفض طعون في انتخابات مجلس الشيوخ

أولاً: المعارضة

اعلنت 9 احزاب سياسية معارضة في 10 كانون أول/ديسمبر2009، انضواءها في اطار سياسي موحد باسم منسقية قوى المعارضة، تعمل على ان تكون قطب سياسي معارض للنظام المنبثق عن الانتخابات الرئاسية في 18 تموز/ يوليو 2009. وقد تم التوقيع بين هذه الاحزاب على عريضة مشتركة دعت في احدى مطالبها الى مراجعة النظام الانتخابي.

يذكر أن أحزاب المنسقية الجديدة هي: البديل، التكتل، عادل، التحالف، واتحاد قوى التقدم وحزب الاتحاد الوطني من أجل التناوب الديمقراطي وتجمع الشعب الموريتاني وحزب الحرية والمساواة والعدالة وطليعة قوى التغيير الديمقراطي.

ثانياً: رفض طعون في انتخابات مجلس الشيوخ

رفض المجلس الدستوري الموريتاني في 2 كانون أول/ديسمبر2009، طعنين مقدمين من بعض المرشحين لإنتخابات التجديد الجزئي لمجلس الشيوخ فئة "أ" التي جرت في تشرين ثاني/نوفمبر2009.

الفصل الثامن: فلسطين- التمديد لرئيس السلطة الفلسطينية وحل الهيئات والمجالس المحلية

أولاً: تمديد الولاية الرئاسية والتشريعية وموعد الانتخابات القادم

قرر المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية في 16 كانون أول/ديسمبر 2009، أن يستمر الرئيس الفلسطيني محمود عباس والمجلس التشريعي في اداء مهامهما الى حين اجراء انتخابات رئاسية وتشريعية جديدة.

وكان رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس قد أكد في 7 كانون اول/ديسمبر 2009، خلال الزيارة التي قام بها إلى لبنان، الاستعداد لإجراء الانتخابات توافقيا في 28 حزيران/يونيو 2010. وأشارت مصادر مطلعة إلى أن الكلام الضمني عن تحديد موعد الانتخابات يرتكز على ورقة مصرية تتضمن نقاطا جديدة قُدمت إلى حركة حماس لتدرسها.

ثانياً: المجالس المحلية

ناقشت الحكومة الفلسطينية برام الله الفترة القانونية للمجالس والهيئات المحلية التي انتهت فترتها القانونية الثلاثاء 15 كانون أول/ديسمبر 2009 وقررت حل هذه المجالس لتصبح لجان تسيير أعمال إلى حين إجراء انتخاباتها محلية قادمة.

الفصل التاسع: السودان- الانتخابات العامة نيسان/ابريل 2010

ستجري الانتخابات العامة في السودان 2010 فى مراحل التالية: انتخاب رئيس الجمهورية وانتخاب رئيس حكومة الجنوب والولاة اما المراحل الثلاثة الاخرى تتعلق بانتخاب اعضاء المجلس الوطنى واعضاء المجلس التشريعي بالجنوب واعضاء المجالس التشريعية للولايات الخمسة وعشرين.

أولاً: المرشحون والكتل السياسية

أعلنت المفوضية القومية للانتخابات في السودان أن تقديم طلبات الترشيح لانتخابات الرئاسة ورئيس حكومة إقليم الجنوب وحكام الولايات والبرلمان الاتحادي وبرلمانات الولايات تبدأ اعتباراً من 12 كانون ثاني/ يناير 2010 حتى 22 منه، واشارت الى إن تقديم أوراق الترشح سيكون عبر الأحزب السياسية المسجلة وعددها نحو 70 حزباً، أو عبر المرشح نفسه أو أي شخص مفوض من قبله.

ثانياً: تسجيل الناخبين

اختتمت المفوضية القومية للانتخابات في 7 كانون أول/ديسمبر 2009، تسجيل الناخبين في انتخابات 2010. وأكدت ان عدد الناخبين المسجلين بلغ 15.778.154 في 749 دائرة جغرافية منهم 15.675.512 داخل السودان و 102.624 خارج السودان وان عملية التسجيل تمت وفق التعداد السكاني وان نسبة التسجيل بلغت 81% من العدد المستهدف من الناخبين بالسجل الوطني الانتخابي.

وجاء عدد الناخبين بالولايات والخارج على النحو التالي:(الخرطوم 1.932.783 ناخب، جنوب دارفور1.318.858ناخب، الجزيرة 1.543.340ناخب، شمال كردفان 900.573 ناخب،شمال دارفور685.879 ناخب،كسلا751.342 ناخب، النيل الابيض640.835 ناخب، جنوب كردفان 749.232 ناخب، البحر الاحمر687.181 ناخب، جونقلي 481.551 ناخب، غرب دارفور 424.958، القضارف495.520، سنار 516.566، نهر النيل 435.659، الاستوائية الوسطى 532.031 ، واراب 421.687، أعالي النيل 405.651 ،شرق الأستوائية 393.124 ،النيل الأزرق 350.618، شمال بحرالغزال 451.789،الشمالية 269.538،البحيرات 336.106 ناخب غرب الأستوائية 218.256، الوحدة 522.196، غرب بحرالغزال 210.239، إجمالي 15.675.512.

أما التسجيل للناخبين خارج السودان جاء وفق للآتي: القاهرة 5.377 ناخب ، قطر 6.777، طرابلس 9.491، اليمن 695، السعودية 67.754 ، الأمارات 8.484 ، يوغند 174 ، بروكسل 188، مسقط 1.330، جنوب افريقيا 142 ، البحرين 387 الكويت 400 ، كندا 128 ، اثيوبيا 231 واشنطن 828 وكينيا 256 بإجمالي 102.642 ناخب.

واشارت المفوضية أن عملية التسجيل للانتخابات العامة تمت بعد إعلان تعداد السكان واعتماده من جانب رئاسة الجمهورية، وتحديد الدوائر الجغرافية والدوائر النسائية، وأصبح ولأول مرة يوجد سجل انتخابي، ومرجعية للانتخابات العامة، ويلغي التسجيلات الانتخابية السابقة.

وفي ذات الشأن، أغلقت المفوضية القومية للإنتخابات في السودان في 19 كانون أول/ديسمبر2009، باب الإعتراضات والطعون حول مرحلة تسجيل الإنتخابات بكل ولايات السودان بعد التمديد الذى منحته للمواطنين والأحزاب لمدة ثلاثة أيام لتقديم إعتراضاتهم حول تسجيل الناخبين. وشكلت المفوضية محاكم إدارية برئاسة قاضي وعضوين للنظر فى الطعون المقدمة حول كشوفات الناخبين،واوكلت اللجان العليا بالولايات لإستقبال الإعتراضات وتحويلها للمحاكم وفقا للقانون، وبامكان للأحزاب والمواطنين تقديم طعون للمحاكم حال عدم قبول قرار لجان المفوضية.

ثالثاً: انتهاء الدورة الاخيرة للبرلمان

أنهى المجلس الوطني السوداني (البرلمان) في 30 كانون أول/ديسمبر2009، اعمال دورته التاسعة والاخيرة وقرر البقاء في حالة استدعاء لحين قيام الإنتخابات وقيام البرلمان المنتخب.

رابعاً: قانون الاستفتاء

أجازت الهيئة التشريعية في المجلس الوطني السوادني(البرلمان) في 29 كانون أول/ديسمبر2009، قانون استفتاء جنوب السودان للعام 2009 في مرحلة العرض الرابع والأخير، وذلك بحضور ومشاركة وموافقة نواب كتله الحركة الشعبية والذين صوتوا بالإجماع لصالح القانون وجاءت إجازة القانون بعد موافقة الهيئة على المادتين (27) و (67) واللتان كنتا محل الخلاف اذ تم الإبقاء علي البند (3) في المادة (27) والذي كان قد تم إلغاؤه.

تتناول المادة (27) مراكز التسجيل والاقتراع فيما ينص البند (3) انه "لا يجوز للناخب المذكور أدناه التسجيل والاقتراع في المواقع الاخرى وهو: (أ) كل من تعود أصولة إلى احد الأصول الاثنية في جنوب السودان ولم يكن مقيما إقامة دائمة دون انقطاع في جنوب السودان قبل الأول من كانون ثاني/يناير 1956 (ب) مقيم إقامة دائمة متواصلة دون انقطاع او اي من الأبويين او الجدين مقيم إقامة دائمة ومتواصلة دون انقطاع في جنوب السودان قبل او منذ اول من يناير 1956.

وتم إضافة بند جديد للمادة (27) بالرقم (4) ينص باستثناء الناخب المذكور في البند (3) (أ) و(ب) أعلاه يجوز للناخب المولود من أبويين ينتمي كلاهما او احدهما الي اي من المجموعات الاصلية المستوطنة في جنوب السودان في الأول من يناير 1956 ان يقترع في أي مركز استفتاء وفقا للأحكام المادة (28) من هذا القانون.

ووفقا لهذين البندين يحق للجنوبيين في الشمال ان يقترعوا ويصوتوا في مراكز الاستفتاء في شمال السودان عدا أولئك الذين حددتهم الفقرة (أ) و(ب) في المادة (27) (3) والتي ورد نصها أما المادة (67) من القانون فقد تم الغاء ألفقره (3) الجديدة من المادة وإبقائها على وضعها كما كانت في المشروع وتتحدث المادة (67) حول الفترة الانتقالية وينص البند (3) في صورتها الجديدة في القانون المجاز على الأتي دون المساس بأحكام البندين (1) و(2) وبعد إجراء الاستفتاء يتم الاتفاق بين طرفي اتفاقية السلام والحكومة القومية وحكومة جنوب السودان على المسائل الموضوعية التالية بشهادة المنظمات والدول الموقعة علي اتفاقية السلام الشامل على ان تصدر الأجهزة التشريعية المعنية القوانين المنفذة لذلك

خامساً: التمويل المادي

وقعت المفوضية القومية للإنتخابات في 17 كانون أول/ديسمبر2009، مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووزارة التعاون الدولي على برنامج لدعم الإنتخابات بقيمة 91 مليون دولار تم استلام 18 مليون دولار منها. كما وقدمت الصين 3 ملايين دولار دعماً للعملية الانتخابية. يشار الى ان المفوضية اعلنت إن موازنتها المالية تبلغ 315 مليون دولار حتى نهاية كانون أول/ديسمبر 2009 ، 57% منها تمويل بواسطة حكومة السودان و43% من وكالات ومنظمات الأمم المتحدة والمانحين.

سادساً: المراقبة المحلية والدولية

ذكرت المفوضية القومية للانتخابات بأن القانون الانتخابي يكفل وجود مراقبة للانتخابات العامة من الدول التي شاركت وأسهمت في اتفاقية السلام الشامل، مجموعة (الإيقاد) والمجموعة الأوروبية والآسيوية ومنظمات حقوق الإنسان، والولايات المتحدة بالاضافة الى مشاركة منظمات المجتمع المدني المحلية في المراقبة.

وعلى صعيد متصل، رحب المجلس الوطني السوداني بطلب البرلمان الروسي بإيفاد مراقبين روس يمثلون البرلمان ومنظمات المجتمع المدني للمشاركة في المراقبة.

وفي ذات السياق، نظم المركز القومي لتطوير العمل الطوعي وبناء القدرات الدورة التدريبية الاولى لمراقبي انتخابات 2010 وشملت الدورة تأهيل وتدريب 100 مراقب من ولايات السودان الشمالية محاضرات علمية

وبرامج تدريبية الى جانب التداول والنقاش حول اكثر من 7 اوراق علمية اعدها متخصصون حول ملامح قانون الانتخابات والمنظمات الدولية والدور الاعلامي للمراقبين واوراق حول الرقابة واساليبها من خلال تجارب دول العالم.

واعلنت وزارة الاعلام والاتصالات السودانية عن افتتاح المركز الصحفي وهو غرفة عمليات إعلامية لمتابعة التغطية الإعلامية لانتخابات2010.

الفصل العاشر: تونس- الانتخابات البلدية في أيار/ماي 2010

بدأت الاحزاب التونسية منذ الان الاستعداد لإستحقاق الانتخابات البلدية التونسية المقرر أجرائها يوم الأحد 9 أيار/ماي 2010. وذكر مختصون الى ان هنالك مؤشرات عديدة تشير إلى أن الموعد المقبل سيشهد مشاركة مكثفة لأحزاب المعارضة، التي تدخل الانتخابات مدفوعة بتنقيح للمجلة الانتخابية(قانون الانتخابات التونسية) يضمن لها 25% من المقاعد البلدية مهما كان عدد الأصوات المتحصل عليها.

يشار الى ان عدد البلديات التونسية قد أزداد من 94 بلدية في اول انتخابات 5 أيار/ماي 1957 إلى 264 بلدية في الانتخابات الأخيرة في 8 أيار/ماي 2005، كما أن عدد المستشارين البلديين ارتفع من 770 مستشارا سنة 1957 إلى 4336 سنة 2005، والمرجح أن يبلغ عدد المستشارين السنة المقبلة حوالي 4626 مستشارا.

الفصل الحادي عشر: اليمن- اجراء انتخابات ملء المقاعد الشاغرة بمجلس النواب

أولاً: يوم الاقتراع

توجه اكثر من 390.000 ناخب إلى صناديق الاقتراع في إنتخابات ملء المقاعد الشاغرة بمجلس النواب اليمني في 3 كانون أول/ديسمبر2009، في11 دائرة انتخابية موزعة على إحدى عشرة محافظة هي: (عدن، تعز، حضرموت، الحديدة، ذمار، ريمه، صنعاء، صعده، الجوف، عمران، الضالع). تنافس فيها 47 مرشحاً منهم 25 مرشحاً مستقلاً و11 مرشحاً عن المؤتمر الشعبي العام و3 مرشحين عن الإتحاد الديمقراطي للقوى الشعبية و3 عن الحزب الناصري الديمقراطي و3 عن حزب الشعب الديمقراطي، ومرشحان عن الحزب القومي الإجتماعي. وشاركت في إدارة الإنتخابات 2.030 لجنة إنتخابية فرعية منها 444 لجنة نسائية موزعة على 211 مركزاً انتخابياً.

ثانياً: المراقبة المحلية

بلغ عدد المراقبين 799 مراقباً ومراقبة يمثلون عدد من الأحزاب والتنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني على مستوى المحافظات والدوائر.

ثالثاً: النتائج

أعلنت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء اليمنية في 5 كانون أول/ديسمبر2009 النتائج النهائية لانتخابات ملئ المقاعد الشاغرة بمجلس النواب وكانت كالتالي:-(الدائرة (25) محافظة عدن: مهدي علي عبدالسلام عبدالله – مرشح المؤتمر الشعبي العام،الدائرة (37) محافظة تعز: صهيب حمود خالد ناجي الصوفي – مرشح المؤتمر الشعبي العام، الدائرة (145) محافظة حضرموت: فؤاد عبيد سعيد واكد – مرشح المؤتمر الشعبي العام، الدائرة (187) محافظة الحديدة: عبدالعزيز عبدالواحد علي الواحدي- مرشح المؤتمر الشعبي العام ، الدائرة (196) محافظة ذمار: صادق علي أبو يابس – مرشح مستقل، الدائرة (223) محافظة ريمة: إبراهيم أحمد صغير عبده المزلم- مرشح المؤتمر الشعبي العام، الدائرة (270) محافظة صعدة: عمر صالح هندي قائد دغسان – مرشح المؤتمر الشعبي العام، الدائرة (272) محافظة الجوف: أحمد محمد يحيى قبوع – مرشح المؤتمر الشعبي العام،الدائرة (283) محافظة عمران: هاشم عبد الله حسين الأحمر- مرشح مستقل، الدائرة (296) محافظة الضالع: عبد الحميد أحمد علي حريز- مرشح المؤتمر الشعبي العام.

رابعاً: اداء اليمين الدستورية

ادى النواب الفائزون في الانتخابات التكميلية لملء المقاعد الشاغرة في مجلس النواب اليمني في 12 كانون أول/ديسمبر20009، اليمين الدستورية امام المجلس.

خامساً: طعون انتخابية

ناقشت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا اليمنية في 29 كانون أول/ديسمبر2009، خمسة طعون انتخابية مرفوعة أمامها تقدم بها خمسة مرشحين في ثلاث دوائر انتخابية.